mroftalp htehaB ni knil muideM

قد ثبت أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه جنب فهل إذا توضأ دخلت الملائكة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم فان قلت لقد دل الدليل الصحيح على ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه جنب فهل يبقى امتناع دخولها اذا توضأ الجنب وخفف حدثه - 00:00:02

فهمتم السؤال؟ الجواب فيه خلاف بين اهل العلم رحمهم الله تعالى. فذهب بعض اهل العلم الى انه يمتنع عليها الدخول لان هذا الوضوء وان خفف حدث جنابة الا انه لا يخرج الانسان من مسمى الجنب. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لا - 00:00:34

الملائكة بيتا فيه صورة او جنب. في صورة او جنب. فاطلق افضل جنابة هنا فيدخل فيها الجنابة الكاملة والجنابة المخففة. فمن اخرج شيئا من افراد اللفظ المطلق فهو مطالب بالدليل الدال على هذا الاخراج - 00:01:04

بينما ذهب بعض اهل العلم رحمهم الله تعالى الى ان الجنب متى ما توضأ فقد انعدم السبب الذي يمنع دخول الملائكة الى بيته. والمقصود بالبيت يعني الغرفة التي يكون فيها الجنب - 00:01:33

بمعنى ان الاب اذا كان جنبا في غرفة نومه والبنات في غرفة اخرى فالملائكة تدخل بيد غرفة البنات. واذا كان وتدخل الصالة لكن انما البيت يقال لا وانما يقصد بالبيت الغرفة. الغرفة التي يكون فيها الجنب - 00:01:53

حتى لا يحرم من ليس بجنب بذنب الجنب مع انه ما في ذنب لكنه حرم نفسه من خير عظيم طيب فقالوا السبب انعدم. واما قول النبي صلى الله عليه وسلم وهو جنب فيراد به الجنابة - 00:02:13

الكاملة الباقية على صورتها كما ان الصورة تمنع دخول الملائكة لكن ان انكفأت ان ان كفأنا الصورة على وجهها فتبقى صورة مع الانكفاء لكن يمتنع لكن يذهب المانع من دخول الملائكة. لانها - 00:02:42

على وجهه. ولذلك اذا احتاج الانسان الى شيء من الصور يبقيها عنده. لانه ربما يحتاج لها فيما بعد. فيبقيها منقلبة او محفوظة غير بارزة ولا معلقة. فان العلماء في هذه الحالة يقولون السبب الذي منع الملائكة - 00:03:02

من الدخول قد قد زال. ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم لما امر عائشة ان تبعد نمو الرقد قالت فمزقتها وجعلتها وسادتين يرتفق عليهما النبي صلى الله عليه وسلم. اذا الصورة انعدمت كليا ولا غيرت؟ غيرت - 00:03:22

فبدل ان كانت معلقة في موضع التعظيم صارت مهانة في موضع الاهانة فدخلت الملائكة حينئذ لبيت النبي صلى الله عليه وسلم فكذلك الجنابة المنصوص على ان الملائكة لا تدخل البيت وصاحبه جنب. المقصود - 00:03:45

الجنابة الكاملة لكن ان غيرت ان غيرت هذه الجنابة عن صورتها وخففت فلا جرم ان السبب يكون قد زال وهذا القول هو الاقرب عندي ان شاء الله تعالى وهذا القول هو الاقرب عندي ان شاء الله تعالى. وذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم كان حريصا على دلالة عمر على ما - 00:04:05

يراه الانفع له. فلما قال له توضأ واغسل ذكرك ثم نم. علم رسول الله صلى الله عليه وسلم بان السبب الذي يمنع الملائكة من دخول بيت عمر سيزول بمجرد وضوئي وضوء عمر. ولان الجنب يجوز له ان - 00:04:31

يدخل المسجد ويمكث فيه اذا توضأ والمسجد يقال له بيت. فلو ان الملائكة لا تبقى في مكان فيه في جنب لادى ذلك الى حرمان الجنب من الدخول في المسجد بعد الوضوء. ولما تجرأ اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:04:51

على الدخول في مكان سيقتضي خروج الملائكة منه. فافاد ذلك ايها الاخوان ان القول الاقرب عندي ان شاء الله على حسب ما شرحته لكم من الاوجه ان الجنب اذا خفف حدث جنابته - 00:05:11

بالوضوء فان الملائكة تدخل بيته. اسأل الله ان يعمر بيتي وبيوتكم بالملائكة اذا الملائكة انما تمتنع من الدخول في البيت اذا كان في اذا كان فيه جنب عليه الجنابة كاملة. الحدث - 00:05:31

واما التخفيف الحمد لله. النبي صلى والدليل ايضا دخول المسجد للجنب. اليس كذلك؟ طيب قال الله عز وجل لا تقربوا الصلاة وانتم حتى تعلموا ما تقولون ولا جنبا والمقصود بقربان الصلاة اي مواضع موضع الصلاة - 00:05:50

ولا جنبا الا عابري سبيل حتى تغتسل وهنا نهي معلق بغاية. لا يجوز ان تقرب المسجد حتى تغتسل. ومع ذلك كان يتوضأون ويدخلون لعلمهم بان الاية محمولة على الجنابة الكاملة. لعلمهم بان الاية - 00:06:22

بقوله ولا جنبا محمولة على الجنابة الكاملة. فقد كانوا يكتفون بالوضوء ويدخلون ويمكثون في المسجد وفهم الصحابة احب الينا من فهم غيرهم. فاذا فهم ذلك في مسجد الله في الله - 00:06:47

مين يقدر يكمل من باب اولى بيوتهم فاذا فهم ذلك في بيت الله وان المقصود بحرمان الجنب من الدخول انما هو صاحب الجنابة الكاملة ذلك ايضا ما المانع من دخول الملائكة لبيوت احادنا مع ان بيوتنا لا قدسية فيها. ان - 00:07:10

ان الجنابة المانعة للملائكة من الدخول هي الجنابة الكاملة للمخففة هذا هو الاقرب عندي في هذه المسألة - 00:07:35